

شرح ابن عقيل

(والعدل والتعریف ما نعا سحر ... إذا به التعیین قصداً یعتبر) .
یمنع صرف الاسم للعلمیة أو شبهها وللعدل وذلك في ثلاثة مواضع .
الأول ما كان على فعل من ألفاظ التوكید فإنه یمنع من الصرف لشبه العلمیة والعدل وذلك
نحو جاء النساء جمع ورأیت النساء جمع ومررت بالنساء جمع والأصل جمuaوات لأن مفرده جماء
فعدل عن جمuaوات إلى جمع وهو معرف بالإضافة المقدرة أي جمعهن فأشبہ تعریفه تعریف
العلمیة من جهة أنه معرفة وليس في اللطف ما یعرفه .
الثاني العلم المعدول إلى فعل كعمر وزفر وثعل والأصل عامر وزافر وثاعل فمنعه من الصرف
للعلمیة والعدل .
الثالث سحر إذا أرد من يوم بعيته نحو جئتك يوم الجمعة سحر فسحر ممنوع من الصرف
للعدل وشبه العلمیة وذلك أنه معدول عن السحر لأنه